

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة
وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى مذكرة مكتب خدمة المستثمرين بالديوان العام رقم ٥١ المؤرخة ٢٠١٣/١١/٢٨
بشأن إصدار قرار بتشكيل لجنة مجتمعية بيئية بالبحر الأحمر.

= وعلى كتاب المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد بالبحر الأحمر المؤرخ ٢٠١٣/١١/١٣
بشأن ذات الموضوع.

= وعلى قرارنا رقم ٥٦٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن اللجنة المجتمعية البيئية بالبحر الأحمر،
وعلى موافقتنا.

قرد

المادة الأولى

يضم السيد الدكتور / مدير معهد علوم البحار (فرع البحر الأحمر) إلى اللجنة المشكلة
بقرارنا الصادر برقم ٥٦٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن اللجنة المجتمعية البيئية بالبحر الأحمر.

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص.

محافظ البحر الأحمر

١١٢

لواز أ.ح / أحمد عبد الله